

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

- الكتاب الثاني .

في السنة .

قال C الكتاب الثاني في السنة وهي قول الرسول A أو فعله قد سبق مباحث القول والكلام في الأفعال وطريق ثبوتها وذلك في باب الأول في أفعاله وفيه مسائل الأولى أن الأنبياء عليهم السلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب إلا الصغائر سهواً والتقرير مذكور في كتاب المصباح .

السنة في اللغة الطريقة والسيرة وفي الاصطلاح ما ترجح جانب وجوده على عدمه ترجيحاً ليس معه المنع من النقيض وتطلق السنة على ما صدر عن النبي A من الأقوال والأفعال التي ليست للإعجاز وهذا هو المراد هنا ويدخل في الأفعال التقرير لأنه كف عن الإنكار والكف فعل على المختار كما سبق فإذا أردنا تعريف السنة التي عقد لها هذا الكتاب قلنا هي الشيء الصادر عن محمد المصطفى A لا على وجه الإعجاز وقد سبقت مباحث القول بأقسامها والأمر والنهي والعام والخاص والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ وكلامنا الآن في الأفعال والباب الأول معقود لها وفي الطريق التي يتوصل بها إلى ثبوت الأفعال والباب الثاني معقود لذلك وفي الباب الأول مسائل .

الأولى في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام واعلم أن الكلام في هذه المسألة محللة علم الكلام واختيار المصنف قد عرفته وهو رأي جماعات ويشترط عند من يقول بوقوع ذلك بطريق السهو أن يحصل الذكر والذي نختاره نحن وندين الله تعالى عليه أنه لا يصدر عنهم ذنب لا صغير ولا كبير لا عمداً ولا سهواً وإن الله تعالى نزه ذواتهم الشريفة عن صدور النقائص وهذا هو